

مستثناة وان لم يصح اذ الحرج مني بقراءة الكتاب والواجب  
يترك بعذر بلا ارتياب وعدم الحرج في استماع القراءة خلف  
الامام ظاهر وكذا عدم العذر في تركه بالقراءة وانما استماع  
القراءة خارج الصلاة فان في بعض المواضع فيجب ان يتركه  
عذرا وفي بعضها لا يستفصل ذلك الطريق ان شاء الله تعالى  
**قال** يزيد كثر التقوية تكون الاستماع خلف الامام فرض  
عين بسط لمن يريد القول بعد الزيادة فسطا فندعه  
الغير مواهب وللناس فيما يعشقون هذا هب فلبعض من  
وللبعض طمع **قال** في النهاية وغيره في باب سجدة  
الاستماع والجمهور على الامام فيما يجهر بالقراءة واجب لستم التزم  
لان قراءة الامام اقيمت مقام قراءة المقتدي لوجود المقصود  
وهو الاستماع ولما قام مقام القراءة وجب ان يكون فرضا فلا  
يتقاعده عن ان يكون واجبا انتهى **قلت** لا يخفى ان  
قيام قراءة الامام مقام قراءة المقتدي لست نظرا لبعض من  
المقتدين بل الي كل واحد منهم واذا كان ذلك القيام لوجود  
المقصود من القراءة وهو الاستماع فلا بد من استماع كل واحد  
منهم حتى تقوم قراءته مقام قراءة كل واحد منهم **ورد**  
هنا فابدية بنوعك في جواب السؤال المرفوع عند قولنا ولقد  
تعهد هذا القول على ما وعدنا وهي انما وجب ان يكون الجمهور  
فيما يجهر فرضا ويتقاعده عن ان يكون واجبا وجب ان يكون  
الاستماع فرضا ويتقاعده عن ان يكون واجبا لان ذلك في

الجمهور

الجمهور لما جاز قبل الاستماع بطريق كون قيام قراءة الامام  
مقام قراءة المقتدي لوجود المقصود من القراءة وهو الاستماع  
ان القراءة في الصلاة وقهر على المقتدي  
ايضا وانما عدم قرأته لقيام قراءة الامام مقام قراءة المقتدي  
وسببها مسدها ولما كان ذلك القيام والسبب لوجود المقصود  
من القراءة وهو الاستماع فقد توقف ذلك القيام والسبب على  
الاستماع فيجب ان يكون الاستماع ويتقاعده عن ان يكون  
واجبا لان ما يتوقف عليه قيام شيء مقام فرض وسبب مسده  
يجب ان يكون فرضا ويتقاعده عن ان يكون واجبا ويتوقف ذلك  
الاستماع على الجمهور فيجب ان يكون ايضا فرضا ويتقاعده  
عن ان يكون واجبا يحصل ذلك **الاستماع** هو او في  
مخارج النوازل القراءة لكن يستترك بين الامام والمقتدي  
في حفظ الامام القراءة وحفظ المقتدي ايضا والاستماع  
انتم **قلت** تفريع كون حفظ الامام القراءة  
وحفظ المقتدي المنصاته والاستماع على كون القراءة ولما  
مستتر كما بينهما او تفصيل هذا بذكر بدل عما يكون المنصاته  
والاستماع الذي يحفظ المقتدي قائم مقام القراءة في الركبة  
واذا كانا كذلك فما فرض عين **وفي حجب الكسب** لو نزل رجل  
خلف الامام اية التسمية لا يسجد الامام والمؤمن في الصلاة  
ولا بعد هاتين التوحيه من القراءة بدليل نفاذ تصرف الامام  
عليه ونصرف المحجور لاحتماله **قلت** وانت جدير بانته لو

من